

العناوين الرئيسية



- تحديد المكلفين بالضريبة

- حقوق المكلفين بالضريبة

- التزامات المكلفين بالضريبة

- الأنشطة الخاضعة للضريبة

- الدخول المعفاة من الضريبة




تحديد المكلفين بالضريبة

- **المكلف** : هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري الخاضع للضريبة بمقتضى هذا النظام وهو بذلك يتحمل عبأها ويلتزم بدفعها إلى مصلحة الزكاة والدخل مباشرة أو عن طريق الغير .



المواطن السعودي : هو الشخص الذي يحمل الجنسية السعودية ومن يعامل معاملته .



المكلفين بالضريبة

- ١- شركات الأموال المقيمة عن حصص الشركاء غير السعوديين .
- ٢- الشخص الطبيعي المقيم غير السعودي الذي يمارس النشاط في المملكة .
- ٣- الشخص غير المقيم الذي يمارس النشاط في المملكة من خلال منشأه دائمة .
- ٤- الشخص غير المقيم الذي لديه دخل آخر خاضع للضريبة من مصادر في المملكة .
- ٥- الشخص الذي يعمل في مجال استثمار الغاز الطبيعي .
- ٦- الشخص الذي يعمل في إنتاج الزيت والمواد الهيدروكربونية .

الشخص الذي يعمل في مجال استثمار الغاز الطبيعي وسوائله أو في إنتاج الزيت والمواد الهيدروكربونية داخل المملكة تسري عليه أحكام نظام الضريبة سواء كان شخص طبيعي أو اعتباري مقيم أو غير مقيم سعودي أو غير سعودي .



- المقيم : هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري ممن تنطبق عليهم شروط الإقامة .

شروط الإقامة للشخص الطبيعي



أن يقيم في المملكة لمدة لا تقل عن ١٨٣ يوماً في السنة الضريبية .

أن يكون له مسكن دائم في المملكة وأن يقيم في المملكة مدة لا تقل عن ٣٠ يوماً في السنة الضريبية.



شروط الإقامة للشخص الاعتباري (الشركة المقيمة)



أن تقع إدارتها الرئيسية في
المملكة .

أن تكون منشأة وفقاً لنظام
الشركات في المملكة .



- غير المقيم : هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي لا تنطبق عليه صفة المقيم .

يكون خاضع لضريبة الدخل إذا
كان :

١- ممارسًا للنشاط في المملكة
من خلال منشأه دائماً.

٢- لديه دخل آخر خاضع
للضريبة من مصادر في المملكة.



الخلاصة / المكلفين بالضريبة في المملكة :

- ١- شركات الأموال المقيمة عن حصص الشركاء غير السعوديين .
- ٢- الشخص الطبيعي أو الاعتباري المقيم غير السعودي (عن دخله الذي يتحقق من ممارسة نشاطه في المملكة) .
- ٣- الشخص الطبيعي أو الاعتباري غير المقيم (ممارسا للنشاط في المملكة من خلال منشأة دائمة أو يكون لديه دخل آخر خاضع للضريبة من مصادر في المملكة) .
- ٤- الشخص الطبيعي أو الاعتباري المقيم أو غير المقيم سعودي أو غير سعودي (عن دخله الذي يتحقق من العمل في مجال استثمار الغاز الطبيعي وسوائله أو في إنتاج الزيت والمواد الهيدروكربونية داخل المملكة) .



حقوق المكلفين بالضريبة

١- الحق في سرية المعلومات.

٢- الحق في الإشعار بالربط والاعتراض عليه.

٣- الحق في رد المبالغ الزائدة.

٤- الحق في تقسيط الضريبة.

٥- الحق في إسقاط دين الضريبة والغرامات.



الحق في سرية المعلومات

أ) تُحافظ المصلحة وجميع الأشخاص العاملين بها على سرية المعلومات المتعلقة بالمكلفين التي يطلعون عليها بحكم وظائفهم واستثناء من ذلك يجوز لهم الكشف عن المعلومات للجهات الآتية فقط :

- ١- موظفو المصلحة لغرض تنفيذ واجباتهم وفقاً للنظام .
- ٢- موظفو مصلحة الجمارك لغرض تطبيق النظام الجمركي .
- ٣- ديوان المراقبة العامة لأغراض التدقيق والمراجعة بحكم اختصاصه.
- ٤- السلطات الضريبية للدول الأجنبية وفقاً للمعاهدات التي تكون المملكة طرفاً فيها .
- ٥- الأجهزة المسؤولة عن تطبيق النظام لغرض الملاحقة الجنائية للمخالفات الضريبية .

٦- أي جهة قضائية في المملكة بناءً على أمر منها لتحديد الضريبة الواجبة على المكلف في قضية تنتظرها أو لأي أمر إداري أو جنائي آخر تنتظره .



ب) يلتزم الشخص الذي يتلقى معلومات بمقتضى الفقرة (أ) بالمحافظة على سريتها ، وعدم استخدامها إلا للغرض الذي طلبت من أجله .

ج) يجوز كشف معلومات متعلقة بمكاف ما إلى شخص آخر بناءً على موافقة خطية من المكاف.



الحق في الإشعار بالربط والاعتراض عليه

قواعد الاعتراض والاستئناف :

(١) يجوز للمكلف الاعتراض على الربط أو إعادة الربط من قبل المصلحة خلال (٦٠) يوماً من تاريخ تسلمه خطاب الربط أو إعادة الربط ويصبح الربط نهائياً والضرية واجبة السداد إذا وافق المكلف على الربط أو لم يعترض عليه خلال المدة المذكورة .

(٢) تدرس المصلحة الاعتراض وإذا اقتنعت بصحته وفقاً لما قدم من مبررات فلها أن تقبل الاعتراض أو جزء منه وتخطر المكلف بالربط المعدل وفي حالة استمرار الخلاف بين المكلف والمصلحة ترفع المصلحة الاعتراض إلى اللجنة الابتدائية.

(٣) لا يعد الاعتراض مقبولاً ما لم يسدد المكلف المستحق عن البنود غير المعترض عليها أثناء الفترة المحددة للاعتراض أو ما لم يحصل على الموافقة على تقسيط الضريبة.



٤) تصبح الضريبة واجبة السداد وفقاً لقرار لجنة الاعتراض الابتدائية وتعد نهائية إذا وافق عليه المكلف أو المصلحة أو لم يستأنف المكلف أو المصلحة هذا القرار خلال (٦٠) يوماً من تاريخ الإبلاغ بالقرار.

٥) لا يعد استئناف المكلف على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية مقبولاً ما لم يسدد المكلف الضريبة المستحقة وفقاً للقرار المذكور أو تقديم خطاب ضمان بنكي مقبول بالمبلغ أثناء الفترة المحددة للاستئناف.

٦) يجوز لأي من المصلحة والمكلف التظلم على القرار الاستئنافي أمام ديوان المظالم خلال (٦٠) يوم من تاريخ الإبلاغ ويصبح قرار لجنة الاستئناف نهائياً وملزماً ما لم يتم استئنافه أمام ديوان المظالم.



الحق في رد المبالغ الزائدة

من حق المكلف باسترداد أي مبالغ مسددة بالزيادة وفق ضوابط :

(١) يحق للمكلف طلب استرداد أي مبالغ مسددة بالزيادة في أي وقت خلال خمس سنوات من السنة الضريبية المسددة عنها بالزيادة.


(٢) على المصلحة دراسة طلب المكلف والتحقق من وجود مبالغ مدفوعة بالزيادة من قبله وإنهاء إجراءات رد تلك المبالغ خلال (٣٠) يوماً من تاريخ استلام المصلحة للطلب .

(٣) لا ينظر إلى أي مطالبات رد مبالغ مسددة بالزيادة إذا كان هناك إقرارات ضريبية لم يتم تقديمها للمصلحة .



٤) لا ينظر إلى أي مطالبات رد لمبالغ مسددة بالزيادة في حالات الاعتراض أو الاستئناف إلا بعد صدور حكم نهائي يؤكد استحقاق المكلف لهذه المبالغ وتقديم طلب بذلك من قبله.

٥) إذا تأخرت المصلحة في رد المبالغ التي ثبت سدادها بالزيادة يصرف للمكلف تعويض قدره (١%) من المبلغ الزائد عن كل (٣٠) يوم تأخير تبدأ بعد مضي (٣٠) يوماً على طلب الاسترداد حتى تاريخ الرد ولا يحتسب للمكلف أي تعويض عن المدة التي يقل التأخير فيها عن (٣٠) يوماً.




الحق في تقسيط الضريبة

لوزير المالية صلاحية تقسيط المبالغ المستحقة على المكلف من ضرائب وغرامات رغبة في التيسير على المكلفين في تسديد الضريبة وله الحق في تفويض مدير عام المصلحة فيما يراه من هذه الصلاحية كما له أيضاً حق إلغاء التقسيط متى تبين له أن حقوق الخزينة العامة معرضة للضياع متى توفرت الأسباب والمبررات الكافية في إطار الضوابط والشروط التي حددتها اللائحة التنفيذية للنظام التي يتعين على المكلفين مراعاتها عند طلب التقسيط ومنها :

(١) تقديم طلب خطي من المكلف إلى المصلحة موضحاً قيمة الالتزام الضريبي وأسباب عدم قدرته على السداد مع تقديم المستندات المؤيدة.

(٢) لا يشمل التقسيط الضرائب والغرامات المستقطعة من المنبع.

(٣) يصبح قرار التقسيط لاغياً في حالة التوقف عن سداد قسطين متتالين.



الحق في إسقاط دين الضريبة والغرامات

لوزير المالية صلاحية إسقاط دين الضريبة والغرامات بقرار منه متى توفرت أسباب استحالة تحصيلها اللائحة التنفيذية للنظام على النحو التالي:

- (١) إفلاس المكلف بموجب حكم قضائي.
- (٢) وفاة الشخص الطبيعي وثبوت عدم وجود تركة يمكن استيفاء الدين منها.
- (٣) عدم وجود أموال منقولة أو غير منقولة لسداد دين الضريبة عند تصفية شركات الأموال.
- (٤) المبالغ التي اتخذت بحقها جميع إجراءات التحصيل الإلزامي دون جدوى.



التزامات المكلفين بالضريبة

(٤) الالتزام باعتماد الحسابات من محاسب قانوني.

(١) الالتزام باستعمال التاريخ الهجري.

(٥) الالتزام بتقديم الإقرارات في مواعيدها النظامية.

(٢) الالتزام بتسجيل النشاط الجديد.

(٦) الالتزام بتسديد الضريبة على دفعات معجلة.

(٣) الالتزام بمسك الدفاتر والسجلات باللغة العربية.



هجري

ميلادي

الالتزام باستعمال التاريخ الهجري

التاريخ الهجري هو التاريخ الرسمي الذي تعمل به المملكة العربية السعودية والمعتمد لديها لذا ينبغي الاعتراز باستعماله في كافة الاجراءات الرسمية وإذا ما كانت هناك حالات تستدعي الإشارة فيها إلى التاريخ الميلادي فيكتب التاريخ الهجري ثم يشار إلى مايوافقه من التاريخ الميلادي .






الالتزام بتسجيل النشاط الجديد

على كل شخص خاضع للضريبة باستثناء المكلفين الخاضعين لضريبة الاستقطاع
أن يقوم بتسجيل نشاطه لدى المصلحة قبل نهاية سنته المالية الأولى .
أما الأشخاص أو الجهات الملزمون باستقطاع الضريبة فيلزمون بالتسجيل قبل تسديد
الدفعة الأولى .
أما الجهات الحكومية والمؤسسات العامة فيتم تسجيلها من قبل المصلحة .

في حالة عدم التسجيل في
الموعد النظامي تفرض
غرامة مقدارها (١٠٠٠)
ريال على الشخص الطبيعي
و(١٠٠٠٠) ريال على
(٥٠٠٠) شركات الأموال و
ريال على الكيانات الأخرى .

وبمقتضى التسجيل يعطى
لكل شخص رقمًا مميزًا
خاصًا به يلزم بتدوينه في
جميع مكاتباته مع المصلحة
حتى يسهل استخراج ملفه
في أسرع وقت .





الالتزام بمسك الدفاتر والسجلات باللغة العربية

كل شركة لديها نظام محاسبي متكامل ويعتبر وجوده ملزما للأفراد والشركات فعلى
المكلف مسك الدفاتر التجارية والسجلات الضرورية داخل المملكة باللغة العربية
وأن يحتفظ بالمستندات التي تثبت صحتها والبيانات والإيضاحات التي تفسرها
للتحديد الدقيق للضريبة الواجبة عليه باستثناء غير المقيم الذي ليس له منشأة دائمة
في المملكة وكذلك الأنشطة الصغيرة وذات الدخل المحدودة التي لا يتطلب نشاطها
مسك حسابات أو سجلات .

الحد الأدنى للدفاتر التجارية التي يجب على
المكلف الاحتفاظ بها تشمل: دفتر اليومية العامة
ودفتر الأستاذ العام ودفتر الجرد لتحديد الضريبة
بشكل دقيق.





الالتزام باعتماد الحسابات من محاسب قانوني

يتطلب نظام ضريبة الدخل أن تقدم الحسابات النظامية مرفقة بالإقرار الضريبي في الموعد المحدد ومعتمدة من محاسب قانوني معترف به ومشفوعة بتقرير منه.

وبالنسبة للمكلف الذي يتجاوز دخله الخاضع للضريبة قبل حسم المصروفات (1) مليون ريال سعودي يجب أن يشهد محاسب قانوني مرخص له بمزاولة المهنة بالمملكة بصحة الإقرار وما تضمنه من معلومات وخصوصا التأكيد على أن معلومات الإقرار مستخرجة من دفاتر وسجلات المكلف ومطابقة لها وكذلك التأكيد على أن الإقرار أعد وفقاً لأحكام نظام ضريبة الدخل في المملكة.





الالتزام بتقديم الإقرارات في مواعيدها النظامية

الإقرار الضريبي عبارة عن بيان موقع عليه من المكلف أو من يفوضه يتم من خلاله تحديد المبلغ الخاضع للضريبة ومقدار هذه الضريبة وفق متطلبات النظام الضريبي يقدم عادة على استمارة خاصة تحتوي على جميع الإيرادات والمصروفات .

والإقرارات المطالب بها المكلفون ثلاثة :

- ١- الإقرار الضريبي عن النشاط.
- ٢- الإقرار الضريبي عن الفترة الضريبية القصيرة في حالة التوقف عن النشاط .
- ٣- الإقرار الضريبي لغرض المعلومات بالنسبة لشركات الأشخاص .



تقديم الإقرار الضريبي يكون وفق ضوابط :

- ١- أن يكون الإقرار المطالب بتقديمه المكلف لصلحة الزكاة والدخل وفقاً للنموذج المصدر من قبل المصلحة .
- ٢- يجب على المكلف تقديم الإقرار الضريبي ومرفقاته خلال (١٢٠) يوم من انتهاء السنة الضريبية التي يمثلها الإقرار.
- ٣- يقع عبء إثبات صحة ماورد في الإقرار من إيرادات ومصروفات على المكلف نفسه .
- ٤- المكلف الذي يتجاوز دخله الخاضع للضريبة قبل حسم المصاريف (١) مليون ريال سعودي يجب أن يشهد محاسب قانوني على صحة المعلومات .





الالتزام بتسديد الضريبة على دفعات معجلة

الأصل على المكلف تسديد الضريبة المستحقة عليه بموجب إقراره خلال (١٢٠) يوم من نهاية سنته الضريبية ومع ذلك يجب على المكلف الذي يحقق إيراداً معيناً في السنة الضريبية أن يدفع مبلغ الضريبة على أقساط دورية خلال السنة الضريبية مقدماً تحت حساب الضريبة على أساس ما تم تحديده في السنة السابقة وفي نهاية السنة المالية للمكلف وفي المواعيد المحددة لتقديم الإقرار الضريبي تقوم المصلحة باتخاذ إجراءات الربط وتحديد مبلغ الضريبة وتتم التسوية النهائية بين المكلف والمصلحة حيث يطالب المكلف بدفع ما تبقى عليه أو يرد له ما قد يزيد عن قيمة الضريبة المربوطة أو يرحل هذا المبلغ كقسط مقدم تحت حساب الضريبة



وفقاً لضوابط:

١- تحقق إيراد للمكلف خلال السنة الضريبية.


٢- يتم السداد تحت حساب الضريبة .

٣- مقدار الدفعة = ٢٥% (من ضريبة المكلف المستحقة عن السنة السابقة طبقاً لإقراره - الضريبة المسددة عن طريق الاستقطاع من المنبع في السنة السابقة)

* لا يلزم المكلف بتسديد دفعات معجلة إذا لم يبلغ ناتج المعادلة الممثل للفرق بين الضريبة المستحقة والضريبة المستقطعة مبلغ قدره (٥٠٠) ألف ريال.

٤- يجوز للمصلحة تخفيض قيمة أي دفعة من الدفعات المعجلة المستحقة السداد بما يتناسب مع انخفاض إيراد المكلف.

٥- يضاف غرامة تأخير قدرها (١%) من الدفعة عن كل (٣٠) يوم تأخير .



فاصل ونواصل



للأذكىاء فقط

"الدجاجة في الثلاجة التفاحة"

حرك نقطة واحدة لتصنع جملة مفيدة؟؟



شغل مخك !

شيء في جسمك من ثلاثة احرف الاول و الثاني طائر,
الاول و الثالث مشروب مشهور , والثاني و الثالث وحدة
موازين , ما هو؟





الأنشطة الخاضعة للضريبة





الأنشطة الخاضعة للضريبة :

يقصد بالنشاط الخاضع للضريبة جميع أوجه النشاط على اختلاف أنواعها .

ولا يشمل ذلك :

- فتح الحسابات البنكية بمختلف أنواعها (جاري، لأجل، ادخار).
- المتاجرة في أسهم شركة مسجلة في السوق المالية في المملكة من قبل شخص طبيعي مقيم

لا يشترط لتطبيق الضريبة أن يكون الخاضع لها تاجراً بالمعنى المحدد ، ولا أن تكون الأعمال التي يقوم بها أعمالاً تجارية، ولكنها أوسع نطاقاً وشمولاً



١ / نشاط المهن الحرة والحرف :

المهن الحرة :

تلك المهن التي يكون العمل العنصر الأساسي فيها والتي تحتاج مزاولتها إلى كفاءة علمية أو خبرة فنية تقوم أساساً على النشاط الذهني ويقتضي الحصول على مؤهلات علمية عالية.

الحرف :

وعلى العكس من ذلك فإن أصحاب الحرف يمارسون في العادة أعمالاً يدوية بصفة مستقلة معتمدين في ذلك الشخصية بصورة أساسية على مهاراتهم وخبرتهم وليس على المؤهلات العلمية .



١ / نشاط المهن الحرة والحرف :

الدخل الذي يحصل عليه صاحب المهنة أو الحرفة، ليس ربحاً وإنما هو تعويض عن أتعاب نظير الخدمات التي يؤديها للغير

وعاء الضريبة ينصب على دخل العمل الناتج من النشاط الشخصي لصاحب المهنة أو الحرفة. فالعنصر الأساسي لهؤلاء هو العمل واستخدامهم لبعض الأدوات والمعدات اللازمة لعملهم لا يعد من قبيل استثمار رأس المال.



٢ / نشاط التجارة والصناعة :



المنشآت التجارية يمكن أن توصف بأنها تزاوُل أعمالاً تتميز بالسعي وراء الربح سواء كانت هذه الأعمال تعتبر تجارية طبقاً لأحكام القانون التجاري، أو لا تعتبر تجارية طبقاً لهذا القانون .

أما المنشآت الصناعية فهي المنشآت التي تقوم بتحويل الخامات والمواد الأولية إلى سلع جاهزة أو نصف مصنعة صالحة للاستخدام ،

ويدخل ضمن ذلك :

- الصناعات الغذائية والكيميائية والطبية والمعدنية
- الصناعات التي تقوم باستخراج المواد الأولية من باطن الأرض، ويدخل ضمن ذلك أعمال المناجم وآبار البترول ومنابع المياه.
- الصناعات التي تقوم بأعمال النقل والتفريغ والتخزين وتشمل صناعة السيارات وبناء السفن والطائرات وغيرها.



٣ / نشاط استئجار وتأجير الممتلكات المنقولة وغير المنقولة :



يدخل ضمن هذه الأعمال نشاط استئجار وتأجير الممتلكات المنقولة وغير المنقولة التي تشمل الحيوانات ، وسيارات النقل والمراكب ووسائل النقل الأخرى والآلات والمعدات .

فالأشخاص الذين يؤجرون محلات تجارية أو صناعية مع الأثاث والأدوات التي تلزم لتشغيلها يعد طريقة من طرق استغلال المحل التجاري وما يحصل عليه المؤجر على النحو يعتبر ربحاً يخضع للضريبة .

مثل : تأجير الفنادق بأدواتها وأثاثها، تأجير الورش والمصانع بأدواتها وآلاتها



٣/ نشاط استئجار وتأجير الممتلكات المنقولة وغير المنقولة :

ويدخل في أعمال استئجار وتأجير الممتلكات :



■ عمليات تأجير الأراضي الزراعية من الباطن : أي ان يستأجر المكلف أرضا زراعية ثم يؤجرها إلى الغير مجزأة أو صفقة واحدة .

■ استخدام حقوق الاختراع، فعند استعمال حق اختراع المملوك لشركة أجنبية من قبل شركة وطنية مقابل مبلغ سنوي، فإن هذا المقابل الذي تتقاضاه الشركة الأجنبية سنويا (إتاوة) يخضع بكامله للضريبة في المملكة.

الإتاوة الدفعات المستلمة مقابل استخدام الحقوق الفكرية، أو الحق في استخدامها، والتي تشمل على حقوق التأليف، وبراءات الاختراع، والتصاميم، والأسرار الصناعية وغيرها .



٤/ نشاط السمسرة والعمولة :



السمسار :

يقوم بالتقريب بين طرفي العقد مقابل أجر يدفع غالبا على شكل نسبة مئوية

الوكيل بالعمولة :

فيتعاقد باسمه الخاص ولكن بناء على أمر موكله ولحسابه .

فرض الضريبة على أرباح العمليات التجارية والصناعية يأتي من تضافر رأس المال والعمل معًا .
ومع ذلك فإن النظام أخضع للضريبة بعض العمليات الناتجة أساسا عن العمل فقط ، ومن ذلك عمليات السمسرة والعمولة حتى لو كانت عن عملية واحدة عارضة.

فالضريبة تسري على أرباح السماسرة والوكلاء بالعمولة ، وبصفة عامة على كل شخص أو وكالة أو مكتب يشتغل بأعمال الوساطة لشراء أو بيع أي نوع من البضائع أو المواد الغذائية أو القيم المالية على اختلاف أنواعها



٥ / نشاط أعمال المقاولات والتركيبات :



يقصد بأعمال المقاولات والتركيبات أعمال تشييد المباني وشق الطرق وإقامة الموانئ، والكباري، والقنوات، وخطوط أنابيب المياه والبتترول والغاز وغيرها .

وفي الغالب فإن هذه الأعمال تقوم بها شركات أجنبية خلال مناقصات يتم الاتفاق معها على تنفيذها من دولية وبعد الانتهاء من تنفيذ مثل هذه الأعمال تختفي هذه الشركات.

تخضع أرباحه
لضريبة الدخل

نشاط تجاري

نشاط شركات
المقاولات



٥ / نشاط أعمال المقاولات والتركيبات :

ولكن نشاط المقاولات يثير مشكلة تحديد المدة التي تحاسب عليها من أرباحها !

العقد طويل الأجل : أي عقد تصنيع ، أو تركيب ، أو إنشاء ، أو تسليم مفتاح ، أو أداء خدمات متعلقة بها، الذي بدأ تنفيذه خلال السنة المالية ولم يكتمل التنفيذ حتى تاريخ إقفال الحسابات.



٥ / نشاط أعمال المقاولات والتركيبات :

ويمكن أن يقاس الإيراد من العقود طويلة الأجل بإحدى طريقتين :

الأولى : طريقة نسبة الإنجاز :

يتم تحديد الإيراد من العقود طويلة الأجل على أساس ما يتم إنجازه من العقد في نهاية كل فترة مالية.

وهي الطريقة المتبعة في المملكة بحسب ماجاء في النظام وذلك وفق الضوابط التالية :

١- يحتسب الدخل والمصاريف المتعلقة بعقد طويل الأجل للمكلف الذي يستخدم مبدأ الاستحقاق على أساس نسبة العمل المنجز خلال السنة الضريبية وفقاً للمعادلة التالية :
(التكلفة الفعلية المتكبدة خلال السنة × القيمة الكلية للعقد طويل الأجل) / إجمالي التكلفة المقدرة للعقد طويل الأجل

٢- في حال عدم تقيد المكلف بهذه الطريقة للمصلحة الحق في تحديدها وفق ما تراه .



٥ / نشاط أعمال المقاولات والتركيبات :

ويمكن أن يقاس الإيراد من العقود طويلة الأجل بإحدى طريقتين :

الثانية: طريقة الإنجاز الكلي
(طريقة المشاريع الكاملة)

والتي بموجبها يتم تحديد الأرباح والخسائر من العقود طويلة الأجل عند إنجاز العقد بالكامل أو عند إكمال جزء منه.

و هذه الطريقة **يرفضها نظام ضريبة الدخل** لأنها تؤدي إلى إرجاء الاعتراف بوجود الدخل إلى حين انجاز الدخل بالكامل ومن ثم تجميع الإيرادات في سنة الإنجاز ويتم تحميلها بمصاريف عن سنوات سابقة ،

فلا تتحقق بذلك المبادئ التي يقوم عليها النظام الضريبي مثل مبدأ سنوية الضريبة و مبدأ استقلال السنوات و مبدأ الاستحقاق



٦ / نشاط الشحن والنقل :



كثيرا ما يكون لشركات الملاحة والطيران والنقل العاملة في حقل النقل الدولي للمسافرين أو البضائع مكاتب في أكثر الدول تقوم ببيع تذاكر السفر أو تقاضي أجور نقل البضائع ، وهذه الأعمال تخضع للضريبة .

ومنعا للازدواج الضريبي الدولي وتسيلا لحركة النقل الدولي فإن معظم المعاهدات الضريبية تنص على خضوع الشركات للضريبة فقط في الدولة التي يوجد بها مركزها الرئيسي الفعلي .



٧ / نشاط الأعمال المصاحبة للتوريد :

عقود التوريد

عقود توريد التي يصاحبها أعمال أخرى

عقود توريد فقط

يتم تنفيذ هذه الأعمال في المملكة كأعمال النقل ، أو التركيب، أو الصيانة، أو التدريب أو الإشراف ونحوها

يتم التعاقد عليها وحدها دون أن يصاحبها أعمال أخرى

تخضع للضريبة وذلك لتوفر شرطي الخضوع للضريبة

لا تخضع للضريبة لعدم توفر شرطي الخضوع وهما مصدرية الدخل و ممارسة العمل في المملكة



٧ / نشاط الأعمال المصاحبة للتوريد :

يتم ربط الضريبة في عقود توريد
التي يصاحبها أعمال أخرى

بطريقة التقدير الجزافي

من واقع الحسابات

إذا كانت قيمة المواد
الموردة
غير محددة ومستقلة
عن قيمة الأعمال


إذا كانت قيمة المواد
الموردة
محددة ومستقلة
عن قيمة الأعمال

تقديم المكلّف لحساباته
النظامية

ما يخضع المورد للضريبة : هو
صافي أرباح العمليات بعد خصم المواد
تكاليفها.

يتم تقدير قيمة الأعمال بنسبة
١٠ % من القيمة الإجمالية
للعقد

يتم ربط الضريبة على الأعمال بواقع
١٥ % من قيمتها كأرباح تقديرية
خاضعة للضريبة



٨ / نشاط التأمين :



يعرف التأمين من الناحية القانونية بأنه عقد بين طرفين المؤمن (شركة التأمين) والمؤمن عليه (المستأمن) ، بحيث يحصل بموجبه المستأمن (أو من يحل محله) على تعويض من الطرف الأول في حالة تحقق خطر معين منصوص عليه في عقد التأمين نظير أقساط يدفعها.

للتأمين أقسام وأنواع مختلفة ويمكن تحديد الأنواع الرئيسية لتشمّل :

- ١- التأمين على الحياة .
- ٢- التأمين على السيارات .
- ٣- التأمين البري والبحري .
- ٤- التأمين ضد الحريق .

ويكون حساب الربح الخاضع للضريبة أما على أساس الربح المحلي (أي الربح الذي تظهره القوائم المالية لشركات التأمين في المملكة) أو على أساس الربح بموجب المعادلة العالمية ، أيهما أكبر



٩ / نشاط الإدارة :



عند قيام شركة أجنبية بتأجير الآلات والعدد لإحدى الشركات الوطنية فإن قيمة الإيجار لا يخضع للضريبة (لعدم توفر شرطي الخضوع للضريبة) إلا إذا رافقت عملية التأجير القيام بعملية الإدارة لهذه العدد والآلات بالتالي يخضع مبلغ الإيجار للضريبة لتوفر الشرطين .



في المملكة تدار فنادق الدرجة الأولى والممتازة بواسطة شركات الفنادق العالمية المشهورة مثل: شيراتون، ماريوت، والانتركونتيننتال، وغيرها بموجب اتفاقيات تتلقى بموجبها تلك أتعاب محددة



١٠ / نشاط الفنادق :



يقوم نشاط الفنادق أساساً على توفير الإقامة للنزلاء، وقد يضاف إلى ذلك المأكل وغيره من الخدمات الأخرى، وبحيث يكون صافي الربح ممثلاً فيما يتقاضاه صاحب الفندق مقابل خدماته للنزلاء محسوماً منه المصروفات التي يتكبدها في هذا السبيل .





الدخول المعفاة من الضريبة

الدخول المعفاة من الضريبة :

١- وفقا لمقتضى النظام **تعفى** الدخول الآتية من ضريبة الدخل :

أ- **المكاسب الرأسمالية** المتحققة من التخلص من الأوراق المالية المتداولة في سوق المال بالمملكة .

ب- **الكسب الناتج عن التخلص من الممتلكات** من غير أصول النشاط .

٢- **السفراء والوزراء المفوضون** وغيرهم من الممثلين السياسيين والقناصل والملحقين القنصليين الأجانب وكذلك موظفي الممثلات الأجنبية الإداريين بشرط المعاملة بالمثل وفي حدود تلك المعاملة .

٣- **إعفاءات منع الإزدواج الضريبي** كالضرائب على الإرث والتركات .
تنفيذا لاتفاقية تحاشي الزدواج الضريبي الموقعة بين حكومة المملكة وحكومة الجمهورية الفرنسية في باريس .



الدخول المعفاة من الضريبة :

٤- المشاريع التي تنفذ بالتعاون مع الحكومة الأمريكية .

٥- وقود الطائرات وذلك عندما تسمح السلطات المختصة لطائرات أو خطوط أجنبية في المطارات السعودية إذا كان هناك إعفاء مماثل أو مصلحة .

٦- شركات الطيران والإمدادات الفنية التي تزود بها الطائرات في المملكة.

